الفـــروض الكفـــائيـــــة

طريـــق الإصـــلاح الاجتمـاعي

إعداد

أ.د/ عبد السلام بن مقبل المجيـدي

أستاذ الدراسات القرآنية / كلية الشريعة/ جامعة قطر

ندوة علمية نظمتها

إدارة البحوث والدراسات الإسلامية بوزارة الأوقاف والشـــؤون الإسلاميـة

يـــوم الثلاثـــاء: ٧/ رجـــب/ ١٤٤٦هـ الموافـــق لـ ٧/١/٢٠٢٥م

بعد صلاة العشاء، في مسجد الإمام محمد بن عبد الوهاب

/Almajeedye
/Quranok.com

محاور الندوة

المحور الأول: الفروض الكفائية: تكاليفٌ شرعية وواجباتٌ اجتماعية

المحور الثاني: الواجبات الاجتماعية والمصالح العامة

المحور الثالث: الفروض الكفائية عماد البنية التحتية للمجتمع

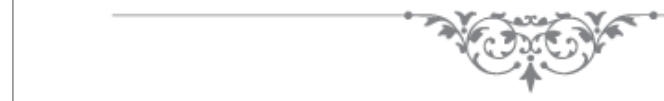

/Almajeedye
/Quranok.com

المحور الأول

الفروض الكفائية: تكاليفٌ شرعية وواجباتٌ اجتماعية

(١) تعريف الواجب الكفائي
(٢) الفروض الكفائية عماد للبنية الأساسية للمجتمع
(٣) أبرز أدلة التأصيل الشرعي للفروض الكفائية
(٤) الفروض الكفائية تبني المجتمع والدولة
(٥) الفروض العينية والفروض الكفائية والعلاقة بينهما
(٦) تقسيمات الواجبات الكفائية
(٧) ركائز الشاطبي في التأصيل لفرض الكفاية
(٨) أقسام الواجبات الكفائية عند الإمام الغزالي
(٩) مجالات فروض الكفاية
(١٠) من ثمار القيام بالفرض الكفائي
(١١) جهات فرض الكفاية
(١٢) القائمون بالفروض الكفائية

عبد السلام مقبل المجيدي

المحور الأول

الفروض الكفائية: تكاليفٌ شرعية وواجباتٌ اجتماعية

تعريف الواجب الكفائي:

هو ما يطالب بأدائه مجموع المكلفين، وإذا قام به بعضهم سقط الطلب عن الباقين، وإذا لم يفعله أحد أثموا جميعًا، كالذي يجب لخير المجتمع أحياءً وأمواتًا من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والإصلاح بين المسلمين، وإنقاذ الغريق، والقضاء، والإفتاء، وأداء الشهادة، وأنواع الصناعات .

قال السيوطي:

فَرْضُ الكِفَايَةِ مُهِمٌّ يُقْصَدُ ... وَنَظَرٌ عَنْ فَاعِلٍ مُجَرَّدُ
وَزَعَمَ الأُسْتَاذُ والْجُوَيْنِي ... وَنَجْلُهُ يَفْضُلُ فَرْضَ الْعَيْنِ
وَهْوَ عَلَى الْكُلِّ رَأَى الْجُمْهُورُ ... والْقَوْلُ بِالْبَعْضِ هُوَ الْمَنْصُورُ[1]

(١) الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع، ومعه شرحه المسمى الجليس الصالح النافع بتوضيح معاني الكوكب الساطع (ص: ٣٨).

/Almajeedye
/Quranok.com

«الفروض الكفائية» عماد للبنية الأساسية للمجتمع:

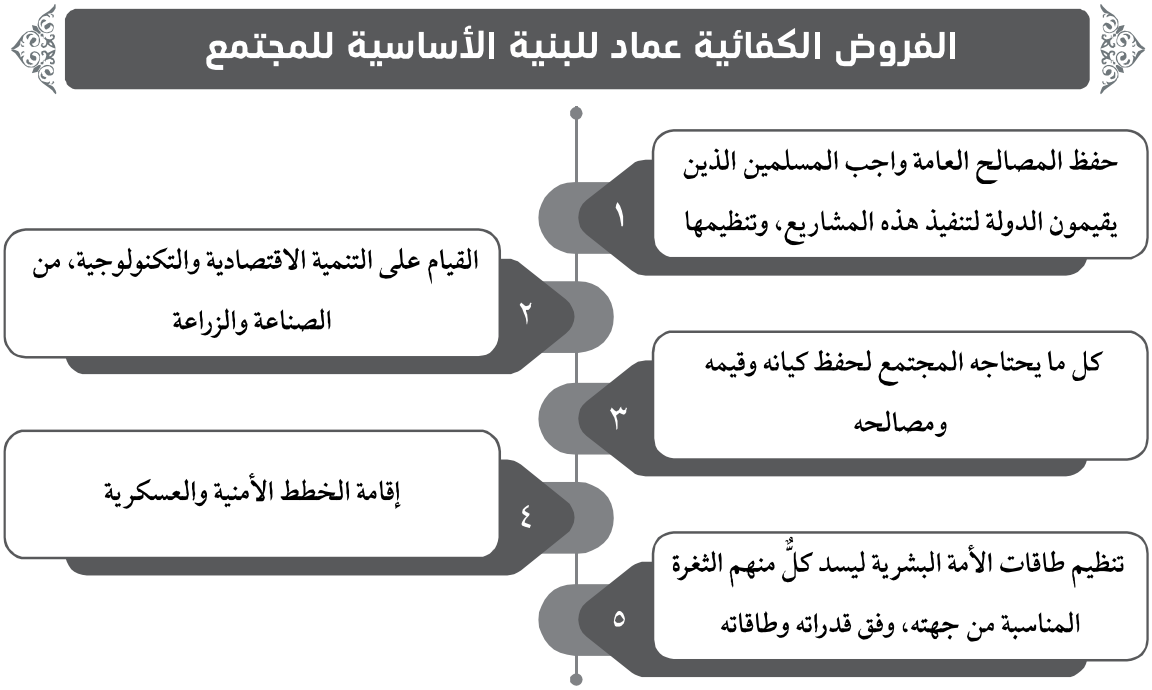

عبد السلام مقبل المجيدي

تعد الفروض الكفائية عمدة أساسية لبناء المجتمعات، وتعدد صورها في هذا المجال فمن ذلك:

١) حفظ المصالح العامة التي تشكل البنية الأساسية للمجتمع، فهي واجب المسلمين الذين يقيمون الدولة لتنفيذ هذه المشاريع، وتنظيمها، ويقومون هم بدعمها، لترجع خيراتها عليهم.

٢) القيام على التنمية الاقتصادية والتكنولوجية، من الصناعة والزراعة.

٣) كل ما يحتاجه المجتمع لحفظ كيانه وقيمه ومصالحه.

٤) إقامة الخطط الأمنية والعسكرية.

٥) تنظيم طاقات الأمة البشرية ليسد كلٌّ منهم الثغرة المناسبة من جهته، وفق قدراته وطاقاته.

فالاستقامة تقتضي تحقيق الكرامة الإنسانية، وذلك لا يمكن أن يتحقق دون وجود التنمية البشرية.

أبرز أدلة التأصيل الشرعي للفروض الكفائية

الدليل الأول

﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤] {من} للتبعيض أو التبيين، وينبغي حملها على التبيين بأن تكون مهمةُ الأمةِ كلِّها إقامةَ أمةٍ مؤهلة منها تشكِّل فِرَقًا متعددة تدعو إلى الخير في الجوانب المتنوعة

الدليل الثاني

﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]

الدليل الثالث

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ» (البخاري: ٤٦٦٦)، فتنفر الأمة بشتى الطاقات، لتغطية شتى الفراغات للقيام بأعباء الاستخلاف الإنساني، وإقامة العمران البشري

الدليل الرابع

توزيع النبي صلى الله عليه وآله وسلم الأعمال حسب الأنسب، فقال: «أَرْحَمُ أُمَّتي بأُمَّتي أبو بكرٍ، وأَشَدُّهُمْ في أمْرِ اللهِ عمرُ، وأصْدَقُهُمْ حياءً عثمانُ، وأقْرؤُهُمْ لكتابِ اللهِ أُبيُّ بن كَعْبٍ، وأفْرَضُهمْ زيدُ بن ثابتٍ، وأعْلمهُمْ بالحلالِ والحرامِ معاذُ بن جَبلٍ، ألا وَإنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أمِينًا، وإنَّ أمِينَ هذه الأُمَّةِ أبو عُبَيْدَةَ بن الْجرَّاحِ» (الترمذي: ٣٧٩٠، وقال: "هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ)

الدليل الخامس

قال صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ» (البخاري: ٦٨٨١)

عبد السلام مقبل المجيدي

من أبرز أدلة التأصيل الشرعي للفروض الكفائية:

الدليل الأول: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

- «من للتبعيض، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفاية، ولأنه لا يصلح له كل أحد؛ إذ للمتصدي له شروط لا يشترط فيها جميع الأمة كالعلم بالأحكام ومراتب الاحتساب وكيفية إقامتها والتمكن من القيام بها. خاطب الجميع وطلب فعل بعضهم ليدل على أنه واجب على الكل حتى لو تركوه رأسًا أثموا جميعًا ولكن يسقط بفعل بعضهم.

- أو للتبيين بمعنى وكونوا أمة يدعون، والدعاء إلى الخير يعم الدعاء إلى ما فيه صلاح ديني أو دنيوي»[(١)].

وينبغي أن نحمل {من} على التبيين بأن تكون مهمةُ الأمةِ كلِّها إقامةَ أمةٍ مؤهلة منها تشكِّل فِرَقًا متعددة تدعو إلى الخير في الجوانب المتعددة: الدينية، والطبية، والهندسية، والتخطيطية، والمعمارية، والاقتصادية، والاجتماعية، والإصلاحية، والأمنية، والعسكرية.

ومثَّل الشيخ السعدي -رحمه الله- لهم بالفئات الآتية:

١) العلماء المعلمون للدين.

٢) الوعَّاظ الذين يدعون أهل الأديان إلى الدخول في دين الإسلام، ويدعون المنحرفين إلى الاستقامة.

٣) المجاهدون في سبيل الله.

٤) المتصدون لتفقد أحوال الناس وإلزامهم بالشرع، كالصلوات الخمس والزكاة والصوم والحج، وغير ذلك من شرائع الإسلام.

٥) الاقتصاديون الذين يتفقدون المكاييل والموازين وأهل الأسواق، ويمنعونهم من الغش والمعاملات الباطلة.

٦) الذين يعدون العدد لتمتلك الأمة ناصية القوة.

٧) الجهات العلمية التي تعد وسائل العلوم النافعة، وتبني المدارس للإرشاد والعلم[(٢)].

---

(١) تفسير البيضاوي (٢/ ٣١).

(٢) تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص١٤٢).

ويقرِّر ابن عاشور -رحمه الله- ما يأتي:

١) الآية بصياغتها تبني الْمَدِينَة الفاضلة المنشودة لِلْحُكَمَاءِ مِنْ قَبْلُ بإيجاز بليغ.

٢) أشار إلى أمثلة مهمة في بناء المجتمع وحمايته، ومنها مثلًا في بناء القوات المسلحة والأمن، وأنه يجب إيجاد الْعَدَدِ الَّذِي يَكْفِي لِلْقِيَامِ بِذَلِكَ الْفِعْلِ، مِثْلَ كَوْنِ الْجَيْشِ نِصْفَ عَدَدِ جَيْشِ الْعَدُوِّ[١].

الدليل الثاني: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

الدليل الثالث: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ»[٢].

- فتنفر **الأمة بشتى الطاقات، لتغطية شتى الفراغات**، أي لتقوموا بأعباء الاستخلاف الإنساني، وإقامة العمران البشري، وبناء الحضارة، والاضطلاع بالتنمية المستدامة، واستفراغ الجهد للخروج من عهدة التكليف والمسئولية في أكثر من مجال.

- قرَّر بعض المفكرين وروَّاد النهوض أن الناس لا يختارون أعمالهم وتخصصاتهم حسب مؤهلاتهم وقابلياتهم فحسب، بل الأعمال كذلك تَختار الناس الملائمين لها، بما يمكن أن يطلق عليه مصطلح **"الاصطفاء المسلكي"** [٣].

الدليل الرابع: توزيع النبي صلى الله عليه وآله وسلم الأعمال حسب الأنسب، فعن أنسِ بن مالكٍ، قال: قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «أرْحَمُ أُمَّتي بأمَّتي أبو بكرٍ، وأشَدُّهُمْ في أمْرِ اللهِ عمرُ، وأصْدَقُهمْ حياءً عثمانُ، وأقْرؤُهُمْ لكتابِ اللهِ أُبيُّ بن كَعْبٍ، وأفْرَضُهمْ زيدُ بن ثابتٍ، وأعْلمهُمْ بالحلالِ والحرامِ معاذُ بن جَبلٍ، ألا وَإنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أمِينًا، وإنَّ أمِينَ هذه الأُمَّةِ أبو عُبَيْدَةَ بن الْجرَّاحِ» [٤].

---

(١) التحرير والتنوير (٤/ ٣٨).

(٢) رواه البخاري، كتاب التفسير، بَاب: {فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى}، حديث رقم (٤٦٦٦)، (٤/ ١٨٩١).

(٣) من كلام عمر عبيد حسنة في مقدمة كتاب الأمة: "إحياء الفروض الكفائية سبيل تنمية المجتمع"، د. عبد الباقي عبد الكبير، (ص ٥- ٦).

(٤) رواه الترمذي في سننه، كتاب المناقب، باب مَنَاقِبِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأُبَيٍّ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ رضي الله عنهم، حديث رقم (٣٧٩٠)، (٥/ ٦٦٤)، وقال: "هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ"، ورواه أحمد في المسند، حديث رقم (١٣٩٩٠)، وقال محققو المسند: "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

/Almajeedye
/Quranok.com

الدليل الخامس: قال صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ» (١).

قال النووي –رحمه الله–: «ويحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين منهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم زهاد وآمرون بالمعروف وناهون عن المنكر، ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض» (٢).

الفروض الكفائية تبني المجتمع والدولة:

الإشكالية تتمثل في غياب الوعي والإدراك لأنواع «الفروض الكفائية» وأبعادها، والرؤية الصحيحة لأحكامها الشرعية وتكاليفها، ومسؤوليتها في الدنيا والآخرة، ودورها في التنمية والاجتهاد والمجاهدة المستمرة في ارتياد آفاق جديدة تقع في إطار مسؤوليتها، وبذلك فهي تأتي على رأس التكاليف الشرعية، إن لم نقل: في مقدمتها » (٣).

الفروض العينية والفروض الكفائية والعلاقة بينهما:

يبين ابن رسلان –رحمه الله– فروض العين والكفاية والفرق بينهما فيقو:

وَالْعلم أَسْنَى سَائِر الْأَعْمَال ... وَهُوَ دَلِيل الْخَيْر والإفضالِ
ففرضه علم صِفَات الْفَردِ ... مَعَ علم مَا يَحْتَاجهُ الْمُؤَدِّي
مِنْ فرض دين الله فِي الدَّوَامِ ... كالطُّهر وَالصَّلَاة وَالصِّيَامِ
وَالْبيع للمحتاج للتبايعِ ... وَظَاهر الْأَحْكَام فِي الصَّنَائِعِ
وَعلم دَاء للقلوب مُفسد ... كالعجب وَالْكبر وداء الْحَسَد
وَمَا سوى هَذَا من الْأَحْكَامِ ... فرض كِفَايَة على الْأَنَامِ

(١) رواه البخاري، كِتَاب الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَاب: قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: (لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ). وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ، حديث رقم (٦٨٨١)، (٦/ ٢٦٦٧)، ومسلم واللفظ له، حديث رقم (١٧٠ – ١٩٢٠)، (٣/ ١٥٧٣).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٣/ ٦٧).

(٣) من كلام عمر عبيد حسنة في مقدمة كتاب الأمة: "إحياء الفروض الكفائية سبيل تنمية المجتمع"، د. عبد الباقي عبد الكبير، ص ١٣، ١٤.

كـلُّ مُـهـمٍّ قصـــدُوا تَـحَصُّـــلَـهْ مـن غـيـر أَن يـعـتـبروا مَـنْ فَـعَـلَـهْ[1]

ففرض الكفاية: يقْصد حُصُوله فِي الْجُمْلَة فَلَا ينظر إِلَى فَاعله إِلَّا بتبع للْفِعْل ضَرُورَة أَنه لَا يحصل بِدُونِ فَاعل فَيتَنَاوَل مَا هُوَ ديني كَصَلَاة الْجِنَازَة وَالْأَمر بِالْمَعْرُوفِ والنهى عَن الْمُنكر ودنيوي كالحرف والصنائع

وفرض العين: مَنْظُور فيه بِالذَّاتِ إِلَى فَاعله حَيْثُ قصد حُصُوله من كل وَاحِد من الْمُكَلّفين وفق استطاعته، ولا يخرج من عهدة التكليف الشرعي إلا بأدائه، أَو من عين مخصوصة كالنبي صلى الله عليه وسلم فِي مَا فرض عَلَيْهِ دون أمته [2].

أيهما أفضل: الفرض العيني أو الكفائي؟

فرض العين ينظر فيه إلى الفاعل، وهو مسؤول بشخصه أمام الله عز وجل، وفرض الكفاية **واجب اجتماعي تضامني يقام فيه بحقِّ الأمة،**

ولا ينبغي المقارنة بينهما والمفاضلة المحضة، بل يقال: القائم بالفرض الكفائي أفضل لأن المُفترض فيه أنه يشترك مع غيره في العيني، ويزيد في قيامه بالكفائي.

فالفرض الكفائي يشمل المصالح العامة للأمة جميعًا؛ ويقوم صاحبه فيه بإنقاذ المجتمع بجوار إنقاذه لأنفسه ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥].

فلو أن بلدًا احتاج إلى مائة مُفْتٍ وقاضٍ، ومائة مدرس للقرآن، ومائة مدرس للرياضيات، ومائتي طبيب، ومائتي مهندس في تخصصات متعددة، ولم يتوفر من ذلك إلا ٨٠٪ بقي الجميع آثمًا، ويتوزع الإثم على كل واحدٍ في المجتمع بحسب مسؤوليته، فالذي له قدرة أكبر على صنع القرار يكون الإثم في حقه أعظم، ونسأل الله العافية.

(١) الزبد في الفقه الشافعي (ص١٩).

(٢) ينظر: غاية البيان شرح زبد ابن رسلان (ص ٢٠).

/Almajeedye
/Quranok.com

تقسيمات الواجبات الكفائية

قسمها الجمهور إلى:

الواجبات الدينية
كصلاة الجنازة، تشتمل على جانب إنساني وآخر عبادي

الواجبات الدنيوية
التي تحقق المصالح العامة، كالصنائع التي يحتاج إليها

وقسمها الشاطبي -رحمه الله- إلى:

ما يختص بباب من أبواب الشريعة
كالولايات العامة والجهاد، فهذه كلها فروض كفايات قاصرة على بابها.

لا يختص بباب من أبواب الشريعة
كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهو واجب كفائي مكمل لجميع أبواب الشريعة، غير مختص بباب من أبوابها

وقسمها الإمام الغزالي -رحمه الله- إلى:

القسم الأول
ما يتعلق بمحض الدين، كإقامة الدعوة الحجاجية بالعلم

القسم الثاني
ما يتعلق بالمعاش، كدفع الضرر عن محاويج المسلمين، وإزالة فاقتهم

القسم الثالث
ما هو كالمركَّب من القسمين، كتحمل الشهادات، وتجهيز الموتى ودفنهم وغسلهم

عبد السلام مقبل المجيدي

تقسيمات الواجبات الكفائية:

الجمهور على أنها قسمان:

١) **الواجبات الدينية**: كصلاة الجنازة، تشتمل على جانب إنساني وآخر عبادي،

٢) **الواجبات الدنيوية**: التي تحقق المصالح العامة، كالصنائع التي يحتاج إليها [١].

وقسمها الشاطبي -رحمه الله- إلى:

١) ما يختص بباب من أبواب الشريعة، كالولايات العامة والجهاد وتعليم العلم وإقامة الصناعات المهمة، فهذه كلها فروض كفايات قاصرة على بابها.

٢) ما لا يختص بباب من أبواب الشريعة، كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهو واجب كفائي مكمل لجميع أبواب الشريعة، غير مختص بباب من أبوابها [٢].

فالرقابة والمحاسبة في نواحي الحياة الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية أمر بالمعروف ونهي عن المنكر، وبذل الشورى هو أمر بالمعروف، والتحذير من الإخفاقات في مجال الإدارة نهي عن المنكر، والسعي لتقويم الأداء في مختلف قطاعات المجتمع من طرف أهل الخبرة والاختصاص هو أمر بالمعروف ونهي عن المنكر [٣].

ركائز الشاطبي في التأصيل لفرض الكفاية [٤]:

يمكن صياغة الركائز التي انطلق منها الشاطبي للتأصيل لفرض الكفاية في الآتي:

الركيزة الأولى: فرض الكفاية واجب على البعض المتأهل للقيام به، وذلك بالنظر الجزئي.

فقد قال: "الطلب وارد على البعض، ولا على البعض كيف كان، ولكن على من فيه أهلية القيام بذلك الفعل المطلوب" [٥].

الركيزة الثانية: فرض الكفاية واجب على الكل، فغير القادر يعين القادر، وذلك بالنظر الكلي.

---

(١) ينظر: الفروق للقرافي = أنوار البروق في أنواء الفروق (١/ ١٢٧).

(٢) الموافقات (٤/ ٢٠٥).

(٣) ينظر: كتاب الأمة: "إحياء الفروض الكفائية سبيل تنمية المجتمع"، د. عبد الباقي عبد الكبير، (ص ٤٧).

(٤) ينظر: فرض الكفاية من منظور الإمام الشاطبي دراسة أصولية (ص ٢٠، ٢١).

(٥) الموافقات (٢/ ١٩).

فقد قال: "إنه واجب على الجميع على وجه من التجوز لأن القيام بذلك الفرض قيام بمصلحة عامة، فهم مطلوبون بسدها على الجملة، فبعضهم هو قادر عليها مباشرة، وذلك من كان أهلًا لها، والباقون وإن لم يقدروا عليها- قادرون على إقامة القادرين"(١).

الركيزة الثالثة: فرض الكفاية مرتبط بالفروق والاستعدادات الفردية.

فقد قال: " أو غير ذلك مما يليق به، وما ظهر له فيه نجابة ونهوض، وبذلك يتربى لكل فعل هو فرض كفاية قوم"(٢).

الركيزة الرابعة: الاستعدادات الفردية مرتبطة بالتنشئة البيئية:

فقد قال: "ويتعين على الناظرين فيهم الالتفات إلى تلك الجهات؛ فيراعونهم بحسبها ويراعونها أن تخرج في أيديهم على الصراط المستقيم، ويعينونهم على القيام بها، ويحرضونهم على الدوام فيها، حتى يبرز كل واحد فيما غلب عليه ومال إليه من تلك الخطط، ثم يُخَلَّى بينهم وبين أهلها، فيعاملونهم بما يليق بهم ليكونوا من أهلها، إذا صارت لهم كالأوصاف الفطرية، والمدرَكات الضرورية، فعند ذلك يحصل الانتفاع، وتظهر نتيجة تلك التربية" (٣).

أقسام الواجبات الكفائية عند الإمام الغزالي -رحمه الله-:

قسم الإمام الغزالي -رحمه الله- الواجبات الكفائية ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما يتعلق بمحض الدين، كإقامة الدعوة الحجاجية بالعلم، فلا ينبغي أن تخلو خطة الإسلام عنه، وهذا يتعلق بأصل الدين، ومنها ما يتعلق بفروع الدين وشعائره كإحياء الكعبة بالحج كل عام، وإشاعة الأمر بالمعروف، ورد السلام، وهو من الشعائر، وإن لم تتعلق به مصلحة كلية بل مصلحة حسن المعاملة.

القسم الثاني: ما يتعلق بالمعاش:

- كدفع الضرر عن محاويج المسلمين، وإزالة فاقتهم إن كان ضرورة، بعد تفرقة الزكوات، فإزالتها من فروض الكفاية، وإن كان حاجة ففي وجوب إزالتها تردد،

---

(١) الموافقات (١/ ٢٨٣).

(٢) الموافقات (١/ ٢٨٦).

(٣) الموافقات (١/ ٢٨٦).

– وأما البياعات والمناكحات والحراثة والزراعة وكل حرفة لا يستغني الناس عنها لو تصور إهمالها لكانت من فروض الكفايات، حتى الفصد والحجامة،

– ولكن في بواعث الطباع مندوحة عن الإيجاب؛ لأن قوام الدنيا بهذه الأسباب، وقوام الدين موقوف على قوام أمر الدنيا ونظامها لا محالة.

القسم الثالث: ما هو كالمركَّب من القسمين، كتحمل الشهادات، وإعانة القضاة على توفية الحقوق، وتجهيز الموتى ودفنهم وغسلهم، وهذه مصالح ولكن يتعلق بها أيضا إظهار شعائر الدين [1].

مجالات فروض الكفاية:

تنوعت مجالات فورض الكفاية لتشمل المجال الديني والمعرفي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي والبيئي.

١) ففي المجال الاجتماعي نجد: الزواج ونصرة المظلوم وإصلاح ذات البين، والحقوق الاجتماعية: كرد السلام، والخدمات الاجتماعية كالتمريض والتقاط المنبوذ والقضاء،

٢) ومنه: إنشاء الجمعيات التطوعية التي تقوم بالتنمية الاجتماعية أو بالإصلاح بين الناس: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤]، ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ**﴾ [الحجرات: ١٠].

٣) يكثر الخطاب للأمة في القرآن الكريم بصيغة الأمر للجميع مما يتعلق بالأعمال الاجتماعية، والأصل فيه أنه فرض كفاية مثل قوله تعالى: ﴿**وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ**﴾[النور: ٣٢]، ﴿**وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللهُ بَيْنَهُمَا**﴾ [النساء: ٣٥].

٤) وفي المجال الاقتصادي: إقامة الأسواق، وسد حاجة المسلمين وغير المسلمين والصنائع والحرف، والخدمات الطبية والزراعة، وإعانة المحتاج إلى المال ولو كان من أهل الذمة، إنشاء البنوك والشركات الاستثمارية لاستغلال ثروات البلد [2].

---

(١) ينظر: الوسيط في المذهب للغزالي (٧/ ٦).

(٢) ينظر: الفروض الكفائية سبيل التنمية المستدامة، د. أحمد بافضل (ص ١٦، ١٧).

٥) **قال** محمد عليش: «الْقِيَامُ بِـ(الْحِرَفِ) بِكَسْرٍ فَفَتْحٍ: جَمْعُ حِرْفَةٍ أَيْ الصَّنَائِعُ (الْمُهِمَّةُ) الَّتِي لَا يَسْتَقِيمُ صَلَاحُ مَعَاشِ النَّاسِ إلَّا بِهَا كَخِيَاطَةٍ وَحِيَاكَةٍ وَغَزْلٍ وَبِنَاءٍ وَبَيْعٍ لَا غَيْرِهَا كَقَصْرِ قُمَاشٍ وَنَقْشٍ (وَ) الْقِيَامُ بِـ(رَدِّ السَّلَامِ) وَلَوْ عَلَى قَارِئِ قُرْآنٍ عَلَى الْمُعْتَمَدِ بِدَلِيلِ سُنِّيَّةِ السَّلَامِ عَلَيْهِ أَوْ مُصَلٍّ، لَكِنْ بِإِشَارَةٍ» [١].

من ثمار القيام بالفرض الكفائي:

هناك ثمار عديدة للقيام بالفرض الكفائي، منها:

١) حصول الإنسان على كفايته من متطلبات معيشته.

٢) استقلال المجتمع الإسلامي عن الآخر.

٣) تحقيق الشهود الحضاري بتوصيل الإسلام وفكرته لكل بيت مَدَر وحَجَر [٢].

جهات فرض الكفاية:

من أهم جهات فرض الكفاية التي يجب التأكد من وجودها في الأمة:

الجهة الأولى: الدعوة إلى الله تبارك وتعالى، وهي ذاتها الدعوة إلى الخير ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

الجهة الثانية: الجهاد بالقرآن، والجهاد في سبيل الله بالنفس والمال والقلم، وإمامة المصلين والأذان، وإلقاء الخطب والمواعظ، والإفتاء.

الجهة الثالثة: التَّطوع في المجال الطبي، والصحي، والإغاثي:

الجهة الرابعة: إنشاء المؤسسات والمدارس والجامعات القرآنية، والتي تنشر العلوم الدينية والدنيوية النافعة.

الجهة الرابعة: القيام بالخدمات الاجتماعية التي تحافظ على أفراده حال حاجتهم كخدمة المعاقين، والمسنين، والعجزة، وإغاثة المحتاجين، ورعاية اليتامى، والأطفال، وجميع ما ذكره الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم مما يتداخل فيه المستحب وفرض الكفاية كقوله تعالى: ﴿وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وكقوله تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان: ٨].

---

(١) منح الجليل شرح مختصر خليل (٣/ ١٤٠).

(٢) الفروض الكفائية سبيل التنمية المستدامة، د. أحمد بافضل (ص ٢٤).

الجهة الخامسة: ما تداخل فيه المستحب وفرض الكفاية في مثل قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «وَتَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتَعْزِلُ الشَّوْكَةَ عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ وَالْعَظْمَ وَالْحَجَرَ، وَتَهْدِي الْأَعْمَى، وَتُسْمِعُ الْأَصَمَّ وَالْأَبْكَمَ حَتَّى يَفْقَهَ، وَتُدِلُّ الْمُسْتَدِلَّ عَلَى حَاجَةٍ لَهُ قَدْ عَلِمْتَ مَكَانَهَا، وَتَسْعَى بِشِدَّةِ سَاقَيْكَ إِلَى اللهْفَانِ الْمُسْتَغِيثِ، وَتَرْفَعُ بِشِدَّةِ ذِرَاعَيْكَ مَعَ الضَّعِيفِ» [1].

(١) أخرجه أحمد في المسند، حديث رقم (٢١٤٨٤)، وقال محققوه: "إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح".

/Almajeedye
/Quranok.com

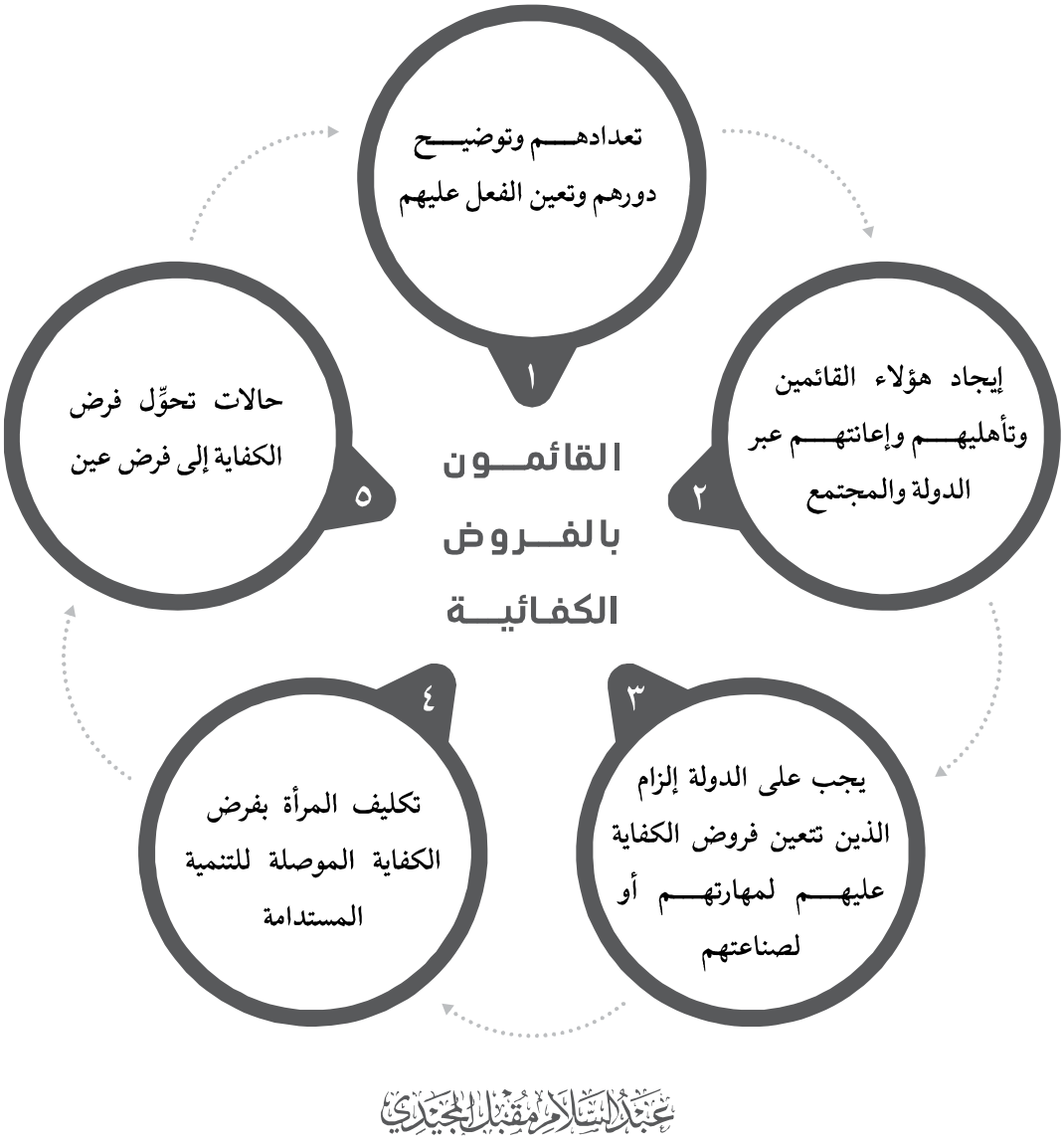

القائمون بالفروض الكفائية:

لا تقف الفروض الكفائية عند تحديد المكلف، بل توجب العمل على إيجاد هذا المكلف وتهيئته وإعانته حتى يؤدي واجبه، ويتضح ذلك في النقاط الآتية:

١) **تعدادهم وتوضيح دورهم وتعين الفعل عليهم.**

قال الشاطبي -رحمه الله- عن فرض الكفاية: «لكن قد يصح أن يقال: إنه واجب على الجميع على وجه من التجوز؛ لأن القيام بذلك الفرض قيام بمصلحة عامة؛ فهم مطلوبون بسدها على الجملة؛ فبعضهم هو قادر عليها مباشرة، وذلك من كان أهلًا لها، والباقون -وإن لم يقدروا عليها- قادرون على إقامة القادرين» [(١)].

٢) إيجاد هؤلاء القائمين وتأهليهم وإعانتهم عبر الدولة والمجتمع:

قال إمام الحرمين -رحمه الله-: «وَمِمَّا يَجِبُ الْإِحَاطَةُ بِهِ أَنَّ مُعْظَمَ فُرُوضِ الْكِفَايَةِ مِمَّا لَا تَتَخَصَّصُ بِإِقَامَتِهَا الْأَئِمَّةُ، بَلْ يَجِبُ عَلَى كَافَّةِ أَهْلِ الْإِمْكَانِ أَنْ لَا يُغْفِلُوهُ، وَلَا يَغْفَلُوا عَنْهُ»[(٢)].

٣) يجب على الدولة إلزام الذين تتعين فروض الكفاية عليهم لمهارتهم أو لصناعتهم:

قال ابن تيمية -رحمه الله-: «ولهذا قال الفقهاء: إنه يجب عينًا إذا أمر به الإمام، وكذلك إذا احتاج المجاهدون إلى أهل الصناعات والتجارات كصناع الطعام واللباس والسلاح ومصالح الخيل وغير ذلك وطلبت منهم تلك الصناعة بعوضها وجب بذلها وأجبروا عليها، وكذلك التجار فيما يحتاج إليه في الجهاد: عليهم بيع ذلك» [(٣)].

٤) **تكليف المرأة بفرض الكفاية الموصلة للتنمية المستدامة:** فيجب مساندة أعمال المرأة المنزلية؛ وتشير إحدى الدراسات إلى أن ما يحققه العمل المنزلي للمرأة من عائد يمثل حوالي ثلث الناتج القومي إذا قُيِّمَ بأسعار السوق، وأن متوسط قيمة إنتاج المنزلي الذي تقوم به الزوجة الأمريكية يمثل حوالي ٦٠٪ من الدخل القومي للأسرة (الزوج والزوجة معًا) من عملهما خارج المنزل، وأن الخسارة في قيمة الإنتاج المنزلي الناجمة عن خروج المرأة للعمل تساوي تقريبًا الزيادة النقدية التي تحققها المرأة نتيجة لالتحاقها بالقوى العاملة بالقطاع المنظم » [(٤)].

٥) حالات تحوِّل فرض الكفاية إلى فرض عين:

١) انحصار القادرين على الفعل.

٢) أمر الحاكم.

---

(١) الموافقات (١/ ٢٨٣).

(٢) غياث الأمم في التياث الظلم (ص٢١٠).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٩/ ١٩٥).

(٤) مقال بعنوان: كيف تسهم المرأة في تنمية المجتمع وهي داخل بيتها؟، تحقيق: هناء محمد، صيد الفوائد، رابط المقال:
http://saaid.org/female/36.htm

٣) إذا لم يمكن القيام به إلا بمشاركة جميع المسلمين.

٤) عند الشروع في الفعل.

٥) إذا انحصر الفعل في شخص وخيف منه عدم القيام به.

قال إمام الحرمين -رحمه الله-: «المستقلُّون بالعلوم الكلية: ينبغي أن يكون أرباب القيام بفروض الكفاية على التبادر إليها، لا على التواكل فيها؛ فإن ذلك يجرُّ التعطيل لا محالة»[1].

(١) نهاية المطلب في دراية المذهب (١٧/ ٣٩٦).

/Almajeedye
/Quranok.com

المحور الثاني

الواجبات الاجتماعية والمصالح العامة

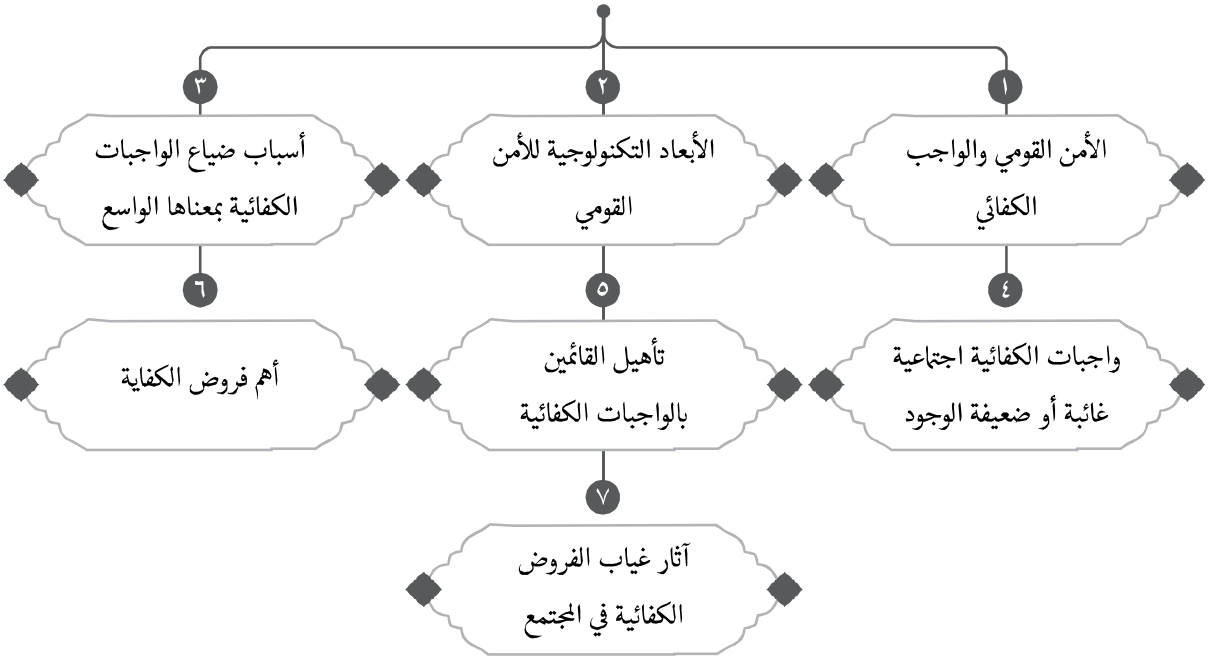

عبد السلام مقبل المجيدي

المحور الثاني

الواجبات الاجتماعية.. والمصالح العامة

يتناول هذا المحور رسم ملامح الطريق إلى جعل «الفروض الكفائية» طريقًا للإصلاح الاجتماعي، ومجالاتها، وأسباب ضياعها وآثار غيابها في المجتمع، وذلك في النقاط الآتية:

الأمن القومي والواجب الكفائي:

١) **الأمن هو**: «غياب التهديد الواضح للمستويات الدنيا المقبولة للقيم الأساسية التي يعتبرها الناس جوهرية لبقائهم».. وهو يتضمن ثلاث مجموعات من القيم: الرفاه؛ الاستقلال؛ والوجاهة أو المكانة السياسية [١].

٢) **يشمل الأمن القومي**: الأمن الداخلي والخارجي، والأمن الغذائي، والأمن الاقتصادي، والأمن الفكري، والأمن.

٣) **فالأمن القومي هو «المصالح العامة»** المتعلقة بمستقبل الأمة واستقلالها وتفوقها[٢]، ولا يقتصر الواجب فيه على المعينين في مؤسساته، بل يمتد لكل من يمكنه الإعانة بشيء يحققه.

٤) **الزراعة والفجوة الزراعية:**

بلغت نسبة الاكتفاء، في العالم العربي في عام ١٩٩١م، من القمح ٥١,١٪؛ **وعلى الرغم من وفرة الأراضي القابلة للزراعة في الوطن العربي، التي تصل مساحتها إلى ٣٠١ مليون هكتار، فإنه لا يتم زراعة سوى ٤٧,٤ مليون هكتار منها،** بل ولا يتم حتى استخدام هذا المقدار من الأرض بالكامل، وهاهنا نقع في إثم كبير بسبب عدم القيام بالواجب الكفائي.

الأبعاد التكنولوجية للأمن القومي:

١) لم يكن جنود الجيش المصري بأقل عددًا أو شجاعة من جنود الحملة الفرنسية عندما وقعت المواجهة بين الفريقين على مشارف القاهرة في سنة ١٧٩٨م، غير أن المدفع الفرنسي (المتفوق تكنولوجيًّا) حدد نهاية المعركة بصورة حاسمة، ومنذ ذلك الحين والصورة نفسها تكاد تتكرر بأشكال مختلفة.

---

(١) البعد الاقتصادي للأمن القومي العربي، الأمن القومي العربي: أبعاده، ومتطلباته، مجدي الصبحي، (ص ٤٨٧).

(٢) كتاب الأمة: (إحياء الفروض الكفائية سبيل تنمية المجتمع)، د. عبد الباقي عبد الكبير، ص ٨٢، نقلًا عن الأبعاد التكنولوجية للأمن القومي العربي، (ص ٥٣١).

٢) **يجب سد الفجوة في الفرض الكفائي في ركائز التكنولوجيا الثلاث: (التعليم- الصناعة-البحث العلمي)**[١].

من أسباب ضياع الواجبات الكفائية بمعناها الواسع:

١) الخلل في فهم الاستقامة والتدين الصحيح، فاهتم كثيرٌ من الناس بالظهور بمظهر التدين دون القيام بحقيقته.

٢) ظن كثير من الناس أن العبادة والزهد يقتضيان العزلة، وعدم السعي في الأرض.

٣) **ذم الدنيا بصورة كاملة، بدلًا من جعلها مزرعة للآخرة، ونسيان مثل قوله تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾** [القصص: ٧٧]، **ومثل قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبِيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا، فَلْيَفْعَلْ»**[٢].

٤) تضييع **مقتضيات الاستخلاف على الأرض مع أن الله قال: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾** [البقرة: ٣٠]، وعرف الأستاذ محمد المنصف الخلافة بأنها: استثمار هذا الكون لخدمة مصلحة الإنسان وبما يساعده على أداء وظيفته[٣].

٥) ضياع الشورى في الأمة.

٦) الغزو الفكري لخدمة المعتدين.

٧) **تضييع مبدأ إعمار الأرض: ﴿اعْبُدُوا اللهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾** [هود: ٦١]، قال زيد بن أسلم -رحمه الله-: «أمركم بعمارة ما تحتاجون إليه فيها من بناء مساكن، وغرس أشجار»، وقيل: المعنى ألهمكم عمارتها من الحرث والغرس وحفر الأنهار وغيرها[٤].

٨) **وجود ثلاثية صفة البلد المتخلف**، وهي:

أ) انخفاض مستوى الدخل الحقيقي للفرد.

---

(١) كتاب الأمة: (إحياء الفروض الكفائية: سبيل تنمية المجتمع)، د. عبد الباقي عبد الكبير (ص ٨٨، ٨٩).

(٢) رواه أحمد في المسند، حديث رقم: (١٢٩٨١)، وصححه محققو المسند.

(٣) ينظر تعقيبه على بحث صبري محمد خليل: الأبعاد المعرفية لمفهوم الاستخلاف (ص ٣٧).

(٤) تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن (٩/ ٥٦).

ب) تخلف طرق الإنتاج وانخفاض نسبة الإنتاجية.

ج) البطالة، فقد ذكرت منظمة العمل الدولية أنها تتوقع ارتفاع معدلات البطالة فى الدول العربية إلى ٨,٩٪ العام الجارى.. وأن ١٧,٥ مليون شخص فشلوا فى إيجاد فرص عمل لعدم الاستقرار السياسى والنزاعات.. أكثر من نصف العمال فى المنطقة مُصنَّفين عَمَالة غير منتظمة [١].

٩) **عدم الاعتناء بالسنن الكونية المتعلقة بالنهوض والسقوط للحضارات**، ومن ذلك بناء العلوم الدنيوية التي توفر العيش بكرامة:

فقد قال الغزالي –رحمه الله– موضحًا أهمية فروض الكفاية والعمل على إيجاد من يقوم بها في المجتمع: «**فلا يتعجب من قولنا إن الطب والحساب من فروض الكفايات فإن أصول الصناعات أيضًا من فروض الكفايات كالفلاحة والحياكة والسياسة بل الحجامة والخياطة، فإنه لو خلا البلد من الحجَّام تسارع الهلاك إليهم وحرجوا بتعريضهم أنفسهم للهلاك**»[٢].

واجبات الكفائية اجتماعية غائبة أو ضعيفة الوجود:

أبرز الواجبات الكفائية التي غابت أو وُجدت وجودًا ضعيفًا غير مثالي ما يأتي:

١) ضعف الأخوة الإسلامية وبناء السوق الإسلامية المشتركة، وضعف التكامل الاقتصادي بين الشعوب والدول الإسلامية.

٢) إصلاح ذات البين.

٣) عدم رعاية المشردين، فقد قدرات دراسة صادة عن الجامعة العربية عدد أطفال الشوارع في العالم العربي بنحو ١٠ ملايين طفل [٣].

---

(١) ينظر الرابط الآتي:

https://www.youm7.com/story/2024/3/4/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%85%D9%84-

(٢) إحياء علوم الدين (١/ ١٦).

(٣) ينظر: ١٠ ملاين طفل مشردين في الشوارع، بسيوني الحلوني، مقال في مجلة الاقتصاد الإسلامي، ص ٥٣، العدد ٣٧١.

٤) ضعف دور المجتمع في المساهمة وتذليل الصعاب، وإزالة معوقات تزويج العُزَّاب والأيامى، ومن ثم تجد نسبة كبيرة من غير المتزوجين قد تجاوز سن الزواج.

ففي إحدى الدراسات لسنة ٢٠١٣م أن نسبة العنوسة في البلدان العربية وصلت لـ ٨٦٪، وفي بعض الدول الخليجية وصلت لـ ٧٠ ٪ [١].

٥) عدم وجود سياسات وبرامج إيواء المتضررين من الحروب والكوارث الطبيعية واللاجئين من المسلمين [٢].

٦) ضعف القيام بالاكتفاء والتنمية الشاملة والحضور في تنافسات العطاء البشري.

٧) ضعف فهم القيام بوظيفة البلاغ المبين الذي يقتضي التأثير والإعانة على التغيير، وصناعة التاريخ.

تأهيل القائمين بالواجبات الكفائية:

يجب البحث عمن يمتلك صفات الأداء الناجح الأربع الموجودة في سورة يوسف عليه السلام، وسورة القصص: ﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٥]، ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ [القصص: ٢٦]، وهي:

الصفة الأولى: ﴿حَفِيظٌ﴾.

الصفة الثانية: ﴿عَلِيمٌ﴾.

الصفة الثالثة: ﴿الْقَوِيُّ﴾.

الصفة الرابعة: ﴿الْأَمِينُ﴾.

وهذه الصفات مجتمعة تُطلب بحسب نوع المسؤولية، ووجودها يعني القدرة على العطاء والإنتاج المؤثر، والإبداع في إيجاد الحلول للمشكلات الواقعة والمتوقعة، والقدرة على اكتشاف القدرات وتنميتها وتفعيلها لرفع الإنتاجية المجتمعية، واكتشاف الخلل والخطأ والضعف في السياسات والممارسات، والمدح على الأفعال لا يحول الخطأ إلى صواب [٣].

---

(١) ينظر: الرابط الآتي: https://samanews.ps/ar/post/165250/45

(٢) ينظر: الفروض الكفائية سبيل التنمية المستدامة، د. أحمد بافضل (ص ٥١، ٥٢).

(٣) كتاب الأمة: (إحياء الفروض الكفائية سبيل تنمية المجتمع)، د. عبد الباقي عبد الكبير، (ص ٩٨-١٠١).

أهم فروض الكفاية:

من أهم فروض الكفاية التي يجب على الأمة العمل على إيجادها والاهتمام بها:

أولًا: إنشاء مؤسسات ومعاهد النصح والتواصي:

١) تقيس مستوى الأداء على جميع مستويات المسؤوليات في المجتمع.

٢) تضع دراسات جادة حقيقية للواقع.

٣) تقدم الحلول المقترحة بناء على الخبراء والخبرات حسب مكان الاحتياج.

٤) تضمن تكوين الحكم الصالح واستمراره [١].

ثانيًا: إقامة مؤسسات الاجتهاد الجماعي:

قال الماوردي –رحمه الله–: «فلذلك وجب الاجتهاد على من تقع به كفاية ليكون الباقون تبعا ومقلدين، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة:١٢٢]، فلم يسقط الاجتهاد عن جميعهم ولا أُمِرَ به كافتهم» [٢].

ثالثًا: تفعيل مؤسسات التخطيط الشامل.

آثار غياب الفروض الكفائية في المجتمع

يجيب عن هذا بحث عن آثار غياب الفروض الكفائية في المجتمع المصري للباحث عادل محمد شكري عبد العظيم محمد، ونشر في حولية كلية الدعوة الإسلامية في القاهرة العدد(٣٢) ٢٠١٩/ ٢٠٢٠، ومما ذكر من الآثار المترتبة على غياب فروض الكفاية على المجتمع المصري:

١) انتشار الجرائم الجنائية فى المجتمعات من قتل وسرقة، وانتشار صور من الفساد فى المجتمعات.

٢) فقدان الحس الاجتماعي، يؤدي لانتشار حالات الاغتراب الاجتماعي.

٣) كثرة الأمراض والاضطرابات النفسية من الاكتئاب والقلق وظهور حالات الانطواء والانكفاء على الذات.

---

(١) كتاب الأمة (إحياء الفروض الكفائية (سبيل تنمية المجتمع)، د. عبد الباقي عبد الكبير (ص ١٢٤).

(٢) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني (١/ ٢١).

٤) انتشار الشبهات والدعوات الهدامة للقيم المجتمعية.

٥) فقدان القدوة الصالحة فى المجتمع.

٦) قلة تأثير العبادة المرتبطة بعلاقة الفرد المسلم بالمسلم من صلاة الجماعة، وإعطاء الغني زكاته لفقير، والحج وغيرها من العبادات التي تقوي العلاقات الاجتماعية.

٧) ضياع القيم الأخلاقية، لانتشار المفاهيم الأخلاقية المغلوطة، واختلال ميزان القيم فى المجتمع.

٨) انتشار الأحقاد والضغائن بين أفراد المجتمع.

٩) وانتشار قصد الإضرار بين الناس مما أدى إلى معاناة القضاء من كثرة تقاضى الناس فيما لا تستحق.

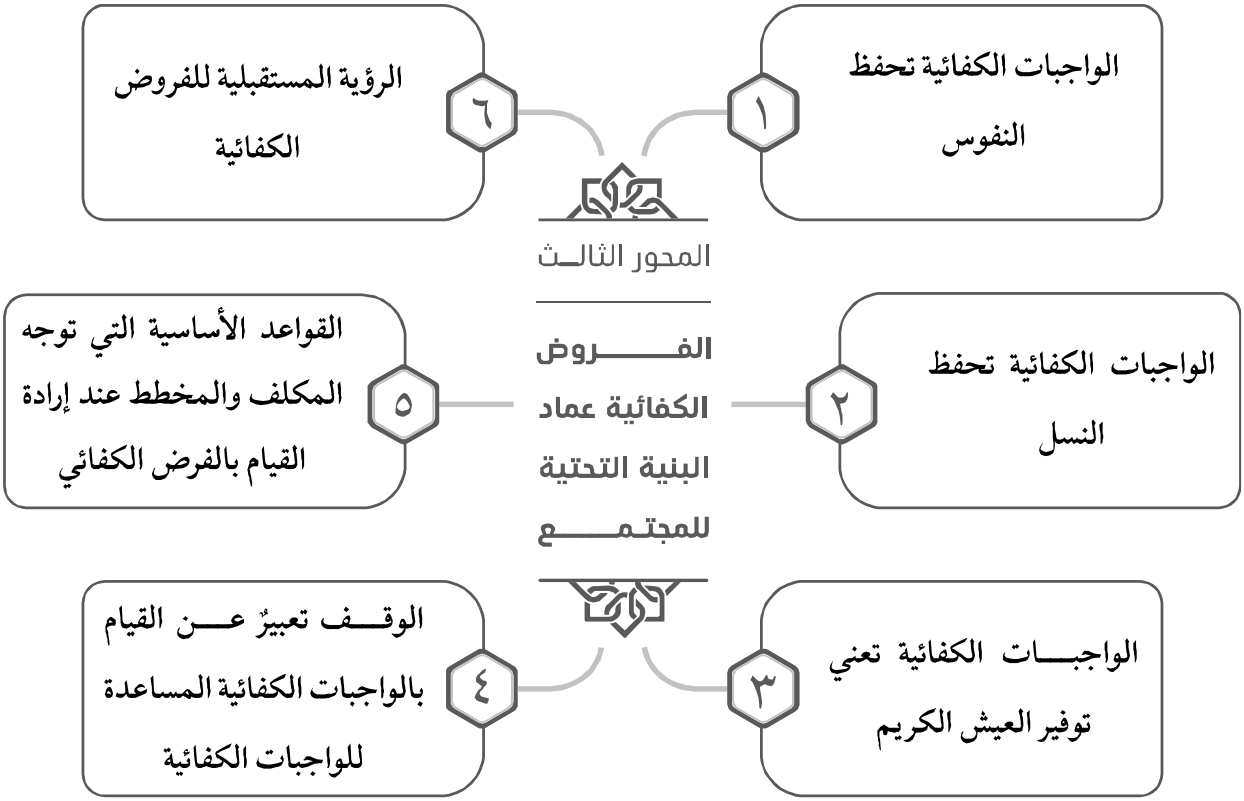

عبد السلام مقبل المجيدي

المحور الثالث

الفروض الكفائية عماد البنية التحتية للمجتمع

يتناول هذا المحور الحديث عن وسائل تفعيل «الفروض الكفائية» من أجل التنمية المجتمعية والحفاظ على المصالح العامة للناس، وذلك كما يأتي:

أولًا: الواجبات الكفائية تحفظ النفوس:

ويتم ذلك بالتكافل الاجتماعي لحقوق المحتاجين، والمنكوبين، وخاصة الأطفال واليتامى والأرامل:

فعن أبي هُريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ – وأحسِبُه قال: – كَالقَائِمِ لاَ يَفْتُرُ، وَكَالصَّائِمِ لاَ يُفْطِرُ» (١).

والأرملة: من لا زوج لها، قال ابن قُتيبة: "سُمِّيت أرملة لما يحصل لها من الإرمال، وهو الفقر وذهاب الزَّاد بفقد الزَّوج، يُقال أرمل الرَّجل، إذا فَنِيَ زاده"(٢).

وكأنموذج على ضرورة التكافل الاجتماعي نقل صاحب التاج والإكليل: «الإجماع على وجوب كفالة الأطفال الصغار؛ لأنهم خلق ضعيف يفتقر لكافل يربيه حتى يقوم بنفسه، فهو فرض كفاية إن قام به قائم سقط عن الباقي لا يتعين إلا على الأب، ويتعين على الأم في حَوْلَي رضاعِه إن لم يكن له أب ولا مال، أو كان لا يقبل ثدي سواها» (٣).

ثانيًا: الواجبات الكفائية تحفظ النسل(٤):

١) ذكر ابن عاشور –رحمه الله– أن صون النسل والحفاظ ظاهرٌ عده من الضروريات؛ لأن النسل هو خِلفَة أفراد النوع. فلو تعطل يؤول تعطيلُه إلى اضمحلال النوع وانتقاصه(٥).

---

(١) رواه البخاري، كتاب الأدب، باب: السَّاعِي عَلَى الْمِسْكِينِ، حديث رقم (٥٦٦١) (٥/ ٢٢٣٧)، ومسلم، حديث رقم (٢٩٨٢) (٤/ ٢٢٨٦).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٨/ ١١٣).

(٣) التاج والإكليل لمختصر خليل (٥/ ٥٩٤).

(٤) ينظر: الواجبات الكفائية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية، عمر محمد مونة (ص ١٧٨–١٨٨).

(٥) مقاصد الشريعة الإسلامية (٣/ ٢٣٩).

٢) من أجل وجب إقامة المؤسسات التي ترعى الزواج، وما قبله، وتعين الشباب على تكاليفه، وتقدم حصون استقرار الأسرة المسلمة.

٣) قال العلامة الإبراهيمي -رحمه الله-: "الزواج عقدٌ بين قلبين ووصلٌ بين نفسين، ومزجٌ بين روحين- وفي الأخير- تقريبٌ بين جسمين" [١].

٤) قال الشاطبي -رحمه الله-: «للشارع في شرع الأحكام العادية والعبادية مقاصد أصلية ومقاصد تابعة. مثال ذلك النكاح؛ فإنه مشروع للتناسل على المقصد الأول، ويليه طلب السكن والازدواج، والتعاون على المصالح الدنيوية والأخروية؛ من الاستمتاع بالحلال، والنظر إلى ما خلق الله من المحاسن في النساء، والتجمل بمال المرأة، أو قيامها عليه وعلى أولاده منها أو من غيرها أو إخوته، والتحفظ من الوقوع في المحظور من شهوة الفرج ونظر العين» [٢].

٥) رعاية الحوامل والأطفال الرُّضَّع: أوقف صلاح الدين الأيوبي -رحمه الله- في أحد أبواب قلعة دمشق جهة يسيل من الحليب، وآخر يسيل من الماء المذاب بالسكر، فتأتي النساء مرتين في الأسبوع يأخذن ما يكفي أطفالهن من ذلك[٣].

ثالثًا: الواجبات الكفائية تعني توفير العيش الكريم، فتغني عن السؤال:

وهذا يستلزم ما يأتي:

١) إنشاء مؤسسات تبحث عن المحتاجين والمضطرين، ولا تنتظرهم ليأتوها، قال الجويني -رحمه الله-: «وَلَا أَعْرِفُ خِلَافًا أَنَّ سدَّ خَلَّاتِ الْمُضْطَرِّينَ فِي شَتَّى الْمَجَاعَاتِ، مَحْتُومٌ عَلَى الْمُوسِرِينَ» [٤].

٢) إنشاء النظام المصرفي الإسلامي.

---

(١) آثَارُ الإمَام مُحَمَّد البَشِير الإبْرَاهِيمِ (٣/ ٢٩٧).

(٢) الموافقات (٣/ ١٣٩).

(٣) ينظر: مقتطفات من كتاب من روائع حضارتنا (ص ٢٠٣).

(٤) التاج والإكليل لمختصر خليل (٥/ ٥٩٤).

٣) إنشاء الأوقاف الإسلامية المتنوعة في مجال التعليم والصحة والزواج وفك الكربات والتعاونيات وتخليص المسجونين والوفاء بديونهم، وفكاك الأسرى، والإنفاق على أسرهم، وللصرف على الفقهاء الذين يقومون بالتدريس للمسجونين، حتى يخرجوا من السجن وقد اتقنوا علمًا من العلوم أو حِرفة من الحِرَف، تبعدهم وأولادهم عن الانحراف مرة أخرى.

والوقف يعبر عن روح التضامن الفائق بين أبناء الأمة ابتغاء رقي المنزلة عند الله، وهو مورد دائم تستفيد منه أجيال كثيرة بعيدًا عن الأجهزة الإدارية المركزية المعقدة[١]، فعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ عُمَرَ تَصَدَّقَ بِمَالٍ لَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ ثَمْغٌ، وَكَانَ نَخْلًا، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي اسْتَفَدْتُ مَالًا، وَهُوَ عِنْدِي نَفِيسٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ، لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ، وَلَكِنْ يُنْفَقُ ثَمَرُهُ). فَتَصَدَّقَ بِهِ عُمَرُ، فَصَدَقَتُهُ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَفِي الرِّقَابِ، وَالْمَسَاكِينِ، وَالضَّيْفِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَلِذِي الْقُرْبَى، وَلَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُؤْكِلَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ بِهِ» [٢].

الوقف تعبيرٌ عن القيام بالواجبات الكفائية المساعدة للواجبات الكفائية الأساسية:

نما هذا المصدر حتى صار المؤسسة التمويلية الأم في صناعة هذه الحضارة وفي تجديدها، فجاء حين من الدهر بلغت فيه- في عهد السلطان الظاهر برقوق (٧٣٨-٨٠١هـ) مساحة الأراضي الموقوفة نصف أراضي الدولة[٣]، وامتدت ثمراتها إلى[٤]:

(١) دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي في البيئة الإسلامية، د. المرسي السيد حجازي، (ص ٧١).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب: وما للوصي أن يعمل في مال اليتيم، وما يأكل منه بقدر عمالته، حديث رقم (٢٦١٣) (٣/ ١٠١٧).

(٣) ينظر: الإسلام والأمن الاجتماعي، محمود عمارة (ص ٥٧-٦٢).

(٤) ينظر: الإسلام والأمن الاجتماعي، محمود عمارة (ص ٥٨-٦٢).

المؤسسات الوقفية والقيام بالواجبات الكفائية

(١) المساجد	(٢) المدارس
(٣) المكتبات	(٤) نسخ المخطوطات في عصر ما قبل الطباعة
(٥) الحفاظ على التحف والآثار والعاديات	(٦) إنشاء المكتبات القائمة على تحفيظ القرآن في المدن والقرى
(٧) إنشاء مؤسسات متكاملة للعلاج والاستشفاء	(٨) رصف الطرقات
(٩) تحرير الأسرى	(١٠) رعاية أبناء السبيل
(١١) إعانة من لا يستطيع أداء فريضة الحج	(١٢) تجهيز الحلى الذهبية وأدوات الزينة للعرائس الفقيرات
(١٣) رعاية النساء الغاضبات اللاتي لا أسر لهن والصلح مع أزواجهن	(١٤) عمارة الرباطات في الثغور للمجاهدين وشحنها بعدة القتال ونفقات المقاتلين
(١٥) إعانة العميان والمقعدين وذوي العاهات والأمراض المزمنة	(١٦) تطبيب الحيوانات والطيور
(١٧) إيواء ورعاية الحيوانات والطيور الأليفة	(١٨) مؤسسات (نقط الحليب) الخاصة بإمداد الأمهات الموضعات بالحليب والسكر
(١٩) تهيئة موائد الإفطار والسحور للفقراء في رمضان	(٢٠) الحدائق المخصصة ثمارها وظلالها لعابري السبيل
(٢١) الأواني والقدور المخصصة للمناسبات	(٢٢) إنشاء المشافي وأماكن التطبيب

عبد السلام مقبل المجيدي

إنشاء المشافي وأماكن التطبيب:

أول من بنى المستشفيات لخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك سنة ٨٨هـ، وجعل فيها الأطبار وأجرى عليهم الأرزاق، واهتم بالمجذومين والمقعدين والعميان، وخصص لهم مكانًا، وجعل لكل مقعد خادمًا، ولكل ضرير قائدًا، وفي عهد العباسيين كثر وازدهرت المستشفيات فبنى هارون الرشيد البيماريستات (المستشفيات)، وكان في قرطبة وحدها ٥٠ مستشفى، وانتقل الطب بعدها إلى بغداد[١].

فالعيش الكريم واجب كفائي، قال ابن حزم: «وَفُرِضَ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ مِنْ أَهْلِ كُلِّ بَلَدٍ أَنْ يقُومُوا بِفُقَرَائِهِمْ، وَيُجْبِرُهُمْ السُّلْطَانُ عَلَى ذَلِكَ، إنْ لَمْ تَقُمْ الزَّكَوَاتُ بِهِمْ، وَلَا فِي سَائِرِ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ، فَيُقَامُ لَهُمْ بِمَا يَأْكُلُونَ مِنْ الْقُوتِ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْهُ، وَمِنْ اللِّبَاسِ لِلشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَبِمَسْكَنٍ يَكُنُّهُمْ مِنْ الْمَطَرِ، وَالصَّيْفِ وَالشَّمْسِ، وَعُيُونِ الْمَارَّةِ» [٢].

القواعد الأساسية التي توجه المكلف والمخطط عند إرادة القيام بالفرض الكفائي [٣]:

١) تسمية الواجب الكفائي المطلوب

٢) مقدار الواجب

٣) اتساع مساحة الواجب الكفائي المطلوب سده مكانيًّا

٤) شمول المكلف للدولة والأفراد وسقوط التكليف بالفعل ولو من غير المسلم.

٥) تصنيف الواجبات على حسب قاعدة الأولويات.

والمقصد العام من التشريع حسب تعبير العلامة ابن عاشور -رحمه الله-هو :"حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه وهو نوع الإنسان. ويشمل صلاحه صلاح عقله، وصلاح عمله، وصلاح ما بين يديه من موجودات العالم الذي يعيش فيه" [٤].

---

(١) ينظر: الواجبات الكفائية ودورها في التنمية الاقتصادية، عمر مونة، (ص ١٦٧-١٦٨).

(٢) المحلى بالآثار (٤/ ٢٨١).

(٣) ينظر: الفروض الكفائية سبيل التنمية المستدامة، د. أحمد بافضل (ص ١٢٢-١٣١).

(٤) مقاصد الشريعة الإسلامية (٢/ ١٢٢).

الرؤية المستقبلية للفروض الكفائية[١]:

لوضع رؤية مستقبلية واضحة للفروض الكفائية والإفادة منها في الإصلاح الاجتماعي ينبغي مراعاة الآتي:

الأمر الأول: تحول الفروض الكفائية إلى محركات اجتماعية ومحرضات نفسية لأداء الرسالة والاضطلاع بالمسؤولية.

يقول الإمام ابن تيمية: "وكل واحد من الأمة يجب عليه أن يقوم من الدعوة بما يقدر عليه، إذا لم يقم به غيره فما قام به غيره سقط عنه، وما عجز لم يطالب به، وأما مالم يقم به غيره وهو قادر عليه، فعليه أن يقوم به، ولهذا يجب على هذا أن يقوم بما لا يجب على هذا، وقد تقسَّطت الدعوة على الأمة بحسب ذلك تارة، وبحسب غيره أخرى اختلاف الوظائف والتخصصات فقد يدعو هذا إلى اعتقاد وواجب، وهذا إلى عمل ظاهر واجب، وهذا إلى عمل باطن واجب "[٢].

وحديث: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ. وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ» قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ، حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لا حق لأحد منا في فضل [٣]يؤسِّس لأصل فقهي، وهو: "أن الضرورات تحيل أعمال المروءة إلى واجبات! وأنه إذا احتاج المسلمون فلا مال لأحد! وهذا مضبوط بأحكام المصالح والضرورات، وطرائق الحكمة" [٤].

ويذكر المفكر الإسلامي جودت سعيد عن المؤرخ البريطاني (أرنولد توينبي) في نظرته لنظام سير الحضارة كيف تبدأ وكيف تموت، قال ما معناه: إن الحضارة تبدأ من الأقلية المبدعة التي تهتدي إلى الحلول السهلة التي تختزل الجهد والوقت وتصل إلى أفضل النتائج بأقل مجهود ... وانهيار الحضارة يبدأ عندما تتحول هذه الأقلية المبدعة إلى أقلية متسلطة تسوق الناس بالقهر والإكراه [٥].

---

(١) ينظر: دور الفروض الكفائية في تحقيق التنمية المستدامة - رؤية إسلامية، د. يحيى أحمد المرهبي (ص ١٧٣- ٢٠٩).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى (١٥/ ١٦٦).

(٣) صحيح مسلم، حديث رقم (١٧٢٨) (٣/ ١٣٥٤).

(٤) قيم الإسلام ، الخطيب (ص ٨٣).

(٥) كن كابن آدم ، جودت الشريف (ص ١٢٣).

الأمر الثاني: تحول الفروض الكفائية إلى فروض عينية في بعض الحالات:

كثيرًا ما ينظر الناس إلى فروض الكفايات نظرة قاصرة، هذه النظرة القاصرة تتعطل بها فروض الكفايات، فعندما يتعين إنسان ما أو مجموعة ما بعينها لإقامة فرض كفاية، عندئذ يصبح فرض الكفاية في حق هؤلاء فرض عين، ومن المعلوم أن فرض الكفاية يبقى فرض عين حتى يقوم، وكثيرًا ما يحدث أن قضية النظرة الشاملة لفروض الكفاية تنعدم عند بعض الناس، فينعدم نتيجة لذلك التوجيه نحوها، فتبقى الأمة الإسلامية في حالة قصور أو تخلف أو تأخر.

أهم المراجع والمصادر

١) آثَارُ الإِمَام مُحَمَّد البَشِير الإِبْرَاهِيمِي، محمّد بن بشير بن عمر الإبراهيمي (ت ١٣٨٥هـ)، دار الغرب الإسلامي.، ط١، ١٩٩٧م.

٢) آثار غياب الفروض الكفائية في المجتمع المصري، عادل محمد شكري عبد العظيم محمد، حولية كلية الدعوة الإسلامية في القاهرة العدد(٣٢) ٢٠١٩/ ٢٠٢٠ المجلد الأول إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، دار المعرفة – بيروت.

٣) الإسلام والأمن الاجتماعي، الدكتور محمود عمارة، دار الشروق، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.

٤) البعد الاقتصادي للأمن القومي العربي، الأمن القومي العربي: أبعاده، ومتطلباته، مجدي الصبحي.

٥) التاج والإكليل لمختصر خليل، أبو عبد الله محمد بن يوسف العبدري الغرناطي المواق (ت ٨٩٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٤م.

٦) التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور (ت١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر – تونس، ١٩٨٤م.

٧) تفسير البيضاوي = أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

٨) تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت ١٣٧٦هـ)، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.

٩) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القُرْطُبِيّ (ت ٦٧١هـ)، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م.

١٠) الجامع الكبير، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.

١١) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، (دار ابن كثير، دار اليمامة)، دمشق، ط٥، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.

١٢) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.

١٣) دور الفروض الكفائية في تحقيق التنمية المستدامة – رؤية إسلامية، د. يحيى أحمد المرهبي،ط١، ١٤٤٢هـ/ ٢٠٢٠م.

١٤) دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي في البيئة الإسلامية، د. المرسي السيد حجازي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، المجلد١٩، العدد٢، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

١٥) غياث الأمم في التياث الظلم، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ)، مكتبة إمام الحرمين، ط٢، ١٤٠١هـ.

١٦) الفروض الكفائية سبيل التنمية المستدامة، د. أحمد صالح بافضل، إدارة البحوث والدراسات الإسلامية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية/ قطر، ط١، جمادى الأولى ١٤٣٥هـ/ مارس ٢٠١٤م.

١٧) فرض الكفاية من منظور الإمام الشاطبي دراسة أصولية، مها عبدالعزيز المطوع، نجم الدين قادر كريم الزنكي، مجلة جامعة الشارقة، المجلد ١٩، العدد١، شعبان ١٤٤٣هـ/ مارس ٢٠٢٢م.

١٨) كتاب الأمة (إحياء الفروض الكفائية: سبيل تنمية المجتمع)، د. عبد الباقي عبد الكبير، وزارة الأوقاف، قطر، عدد: ١٠٥، المحرم ١٤٢٦هـ، السنة (٢٥).

١٩) الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع، ومعه شرحه المسمى الجليس الصالح النافع بتوضيح معاني الكوكب الساطع، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٣١هـ.

٢٠) مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

٢١) المُحلَّى بالآثار، أبو محمد، علي بن أحمد ابن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦ هـ)، دار الفكر – بيروت.

٢٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٢٠هـ = ١٩٩٩م.

٢٣) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ١٣٧٤ هـ – ١٩٥٥م.

٢٤) مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن محمد ابن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣ هـ)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

٢٥)مقتطفات من كتاب من روائع حضارتنا، مصطفى بن حسني السباعي (ت ١٣٨٤هـ)، دار الوراق، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٢٦) منح الجليل شرح مختصر خليل، محمد عليش، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

٢٧) الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ)، دار ابن عفان، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٢٨) نهاية المطلب في دراية المذهب، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ)، دار المنهاج، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

٢٩) الواجبات الكفائية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية، عمرمحمد مونة، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، ٢٠٠٥م.

٣٠) الوسيط في المذهب، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، دار السلام – القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ.

مقالات من النت:

١) ١٠ ملاين طفل مشردين في الشوارع، بسيوني الحلوني، مقال في مجلة الاقتصاد الإسلامي، ص ٥٣، العدد ٣٧١.

٢) كيف تسهم المرأة في تنمية المجتمع وهي داخل بيتها؟، تحقيق: هناء محمد، صيد الفوائد، رابط المقال: http://saaid.org/female/36.htm

فهرس الموضوعات

المحور الأول: الفروض الكفائية: تكاليفٌ شرعية وواجباتٌ اجتماعية..... ٤
تعريف الواجب الكفائي:..... ٤
«الفروض الكفائية» عماد للبنية الأساسية للمجتمع:..... ٥
من أبرز أدلة التأصيل الشرعي للفروض الكفائية:..... ٧
الفروض الكفائية تبني المجتمع والدولة:..... ٩
الفروض العينية والفروض الكفائية والعلاقة بينهما:..... ٩
أيهما أفضل: الفرض العيني أو الكفائي؟..... ١٠
تقسيمات الواجبات الكفائية:..... ١٢
ركائز الشاطبي في التأصيل لفرض الكفاية..... ١٢
أقسام الواجبات الكفائية عند الإمام الغزالي -رحمه الله-..... ١٣
مجالات فروض الكفاية:..... ١٤
من ثمار القيام بالفرض الكفائي:..... ١٥
جهات فرض الكفاية:..... ١٥
القائمون بالفروض الكفائية:..... ١٧
المحور الثاني: الواجبات الاجتماعية.. والمصالح العامة..... ٢١
الأمن القومي والواجب الكفائي:..... ٢١
الأبعاد التكنولوجية للأمن القومي:..... ٢١
من أسباب ضياع الواجبات الكفائية بمعناها الواسع..... ٢٢
واجبات الكفائية اجتماعية غائبة أو ضعيفة الوجود..... ٢٣
تأهيل القائمين بالواجبات الكفائية..... ٢٤
أهم فروض الكفاية:..... ٢٥

أولًا: إنشاء مؤسسات ومعاهد النصح والتواصي ٢٥
ثانيًا: إقامة مؤسسات الاجتهاد الجماعي ٢٥
ثالثًا: تفعيل مؤسسات التخطيط الشامل ٢٥
آثار غياب الفروض الكفائية في المجتمع ٢٥
المحور الثالث: الفروض الكفائية عماد البنية التحتية للمجتمع ٢٨
أولًا: الواجبات الكفائية تحفظ النفوس: ٢٨
ثانيًا: الواجبات الكفائية تحفظ النسل ٢٨
ثالثًا: الواجبات الكفائية تعني توفير العيش الكريم، فتغني عن السؤال: ٢٩
الوقف تعبيرٌ عن القيام بالواجبات الكفائية المساعدة للواجبات الكفائية الأساسية ٣٠
القواعد الأساسية التي توجه المكلف والمخطط عند إرادة القيام بالفرض الكفائي ٣٢
الرؤية المستقبلية للفروض الكفائية ٣٣
الأمر الأول: تحول الفروض الكفائية إلى محركات اجتماعية ومحرضات نفسية لأداء الرسالة. ٣٣
الأمر الثاني: تحول الفروض الكفائية إلى فروض عينية في بعض الحالات: ٣٤
أهم المراجع والمصادر ٣٥
فهرس الموضوعات ٣٨